

الباب الحادي عشر: في المشورة والنصيحة والتجارب والنظر في العواقب

قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿وشاورهم في الأمر﴾^(١) واختلف أهل التأويل في أمره بالمشاورة مع ما أمده الله تعالى من التوفيق على ثلاثة أوجه، أحدها: أنه أمره بها في الحرب ليستقر له الرأي الصحيح فيعمل عليه. وهذا قول الحسن. ثانيها: أنه أمره بالمشاورة لما علم فيها من الفضل. وهذا قول الضحاك. ثالثها: أنه أمره بمشاورتهم ليستن^(٢) به المسلمون وإن كان في غنية عن مشورتهم. وهذا قول سفيان. وقال ابن عيينة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أمراً شاور فيه الرجال، وكيف يحتاج إلى مشاورة المخلوقين والخالق مدير أمره، ولكنه تعليم منه، ليشاور الرجال الناس، وإن كان عالماً. وقال ﷺ: «ما خاب من استخار، ولا ندم من استشار، ولا افتقر من اقتصد» وقال ﷺ: «من أعجب برأيه ضلّ، ومن استغنى بعقله زلّ». وكان يقال: ما استنبط الصواب بمثل المشاورة. وقال حكيم: المشورة موكل بها التوفيق لصواب الرأي. وقال الحسن: الناس ثلاثة: فرجل رجل، ورجل نصف رجل، ورجل لا رجل. فأما الرجل الرجل فالذي ليس له رأي ولا يشاور. وقال المنصور لولده: خذ عني اثنتين: لا تقل في غير تفكير، ولا تعمل بغير تدبير. وقال الفضل: المشورة فيها بركة وإني لأستشير حتى هذه الحبشية الأعجمية. وقال أعرابي: لا مال أوفر من العقل، ولا فقر أعظم من الجهل، ولا ظهر أقوى من المشورة. وقيل: من بدأ بالاستخارة وثنى بالاستشارة فحقيق أن لا يخيب رأيه. وقيل: الرأي السديد أحمى من البطل الشديد. قال أبو القاسم النهروندي:

وما ألف مطرور السنان مسدد يعارضُ يومَ السروعِ رأياً مسدداً

وقال عليّ رضي الله عنه: خاطر من استغنى برأيه. وسمع محمد بن داود وزير المأمون قول القائل:

إذا كنتَ ذا رأيٍ فكُنْ ذا عزيمةٍ فإن فسَادَ الرأيِ أن يتردداً

فأضاف إليه قول:

وإن كنتَ ذا عزمٍ فأنفذه عاجلاً فإن فسَادَ العزمِ أن يتقيّداً

ولمحمد بن إدريس الطائي:

ذهبَ الصوابُ برأيه فكأنما أراؤه اشتقت من التأييدِ

فإذا دجا خطبٌ تبلىج رأيه^(٣) صباحاً من التوفيق والتسديدِ

(١) سورة: آل عمران، الآية: ١٥٩.

(٢) ليستن: يأخذوه سنةً.

(٣) تبلىج: أشرق.

ولمحمد الوراق:

إن اللييب إذا تفرَّق أمرُهُ
وأخو الجهالة يستبدُّ برأيه

فَتَقَّ الأمورَ مناظراً ومشاوراً
فتراه يعتسفُ الأمورَ مخاطِراً

وقال الرشيد حين بدا له تقديم الأمين على المأمون في العهد:

لقد بانَ وجهُ الرأي لي غيرَ أنني
فكيف يُردُّ الدَّرُّ^(١) في الضرعِ بعدما

عدلتُ عن الأمر الذي كان أحزماً
توزَّع حتى صار نهياً مقسماً

وأن ينقض الجبل الذي كان أبرماً

وقال آخر:

خليلي ليس الرأي في جنب واحدٍ
أشيراً عليّ اليوم ما تَرَيَانِ

ووصف رجل عضد الدولة فقال له: وجه فيه ألف عين وفم، فيه ألف لسان، وصدر فيه ألف قلب. وقال اردشير بن بابك: أربعة تحتاج إلى أربعة: الحسب إلى الأدب، والسرور إلى الأمن، والقرابة إلى المودة، والعقل إلى التجربة. وقال: لا تستحق الرأي الجزيل من الرجل الحقيير، فإن الدرّة لا يستهان بها لهوان غائصها. وقال جعفر بن محمد: لا تكونن أول مشير، وإياك والرأي الخطير، وتجنب ارتجال الكلام، ولا تشيرنّ على مستبدّ برأيه، ولا على متلون، ولا على لحوح. وقيل: ينبغي أن يكون المستشار صحيح العلم، مهذب الرأي، فليس كل عالم يعرف الرأي الصائب، وكم ناقد في شيء ضعيف في غيره. قال أبو الأسود الدؤلي:

وما كل ذي نصحٍ بمؤتيك نصحه
ولكن إذا ما استجمعا عند واحد

وما كل مؤبٍ نصحه بلييب
فحقّ له من طاعةٍ بنصيب

وكان اليونان، والفرس لا يجمعون وزراءهم على أمر يستشرونهم فيه، وإنما يستشيرون الواحد منهم من غير أن يعلم الآخر به لمعان شتى، منها لثلا يقع بين المستشارين منافسة، فتذهب إصابة الرأي، لأن من طباع المشتركين في الأمر التنافس والظعن من بعضهم في بعض، وربما سبق أحدهم بالرأي الصواب فحسدوه وعارضوه. وفي اجتماعهم أيضاً للمشورة تعريض السر للإذاعة، فإذا كان كذلك وأذيع السر لم يقدر الملك على مقابلة من أذاعه بالإبهام، فإن عاقب الكل عاقبهم بذنب واحد، وإن عفا عنهم ألحق الجاني بمن لا ذنب له. وقيل إذا أشار عليك صاحبك برأي ولم تحمد عاقبته، فلا تجعلن ذلك عليه لوماً وعتاباً بأن تقول أنت فعلت، وأنت أمرتني، ولولا أنت. فهذا كله ضجر ولوم وخفة. وقال أفلاطون: إذا استشارك عدوك فجرد له النصيحة، لأنه بالاستشارة قد خرج من عداوتك إلى موالاتك. وقيل: من بذل نصحه واجتهاده لمن لا يشكره، فهو كمن بذر في السباح^(٢). قال الشاعر يمدح من له رأي وبصيرة:

بصيرٌ بأعقابِ الأمورِ كأنما
يخاطبه من كل أمر عواقبه

(١) الدَّر: كثرة اللبن وسيلانه.

(٢) السباح: مفردا سبخة، ما لا يزرع من الأرض لعله فيه.

وقال ابن المعتز: المشورة راحة لك، وتعب على غيرك. وقال الأحنف: لا تشاور الجائع حتى يشبع، ولا العطشان حتى يروى، ولا الأسير حتى يطلق، ولا المقل^(١) حتى يجد.

ولما أراد نوح ابن مريم قاضي مرو أن يزوج ابنته استشار جاراً له مجوسياً. فقال: سبحان الله الناس يستفتونك، وأنت تستفتيني. قال: لا بد أن تشير عليّ، قال: إن رئيس الفرس كسرى كان يختار المال، ورئيس الروم قيصر كان يختار الجمال، ورئيس العرب كان يختار الحسب، ورئيسك محمد، كان يختار الدين، فانظر لنفسك بمن تقتدي، وكان يقال من أعطى أربعمائة لم يمنح أربعمائة: من أعطى الشكر لم يمنح المزيد، ومن أعطى التوبة لم يمنح القبول، ومن أعطى الاستخارة لم يمنح الخيرة، ومن أعطى المشورة لم يمنح الصواب. وقال: إذا استخار الرجل ربه، واستشار صحبه، وأجهد رأيه فقد قضى ما عليه، ويقضي الله تعالى في أمره ما يحب. وقال بعضهم: خمير الرأي خير من فطيره، وتقديمه خير من تأخيره. وقالت الحكماء: لا تشاور معلماً، ولا راعي غنم، ولا كثير القعود مع النساء، ولا صاحب حاجة يريد قضاءها. ولا خائفاً ولا حاقداً وقيل: سبعة ينبغي لصاحب لب أن يشاورهم: جاهل، وعدو، وحسود، ومرء، وجبان، وبخيل، وذو هوى. فإن الجاهل يضل، والعدو يريد الهلاك، والحسود يتمنى زوال النعمة، والمرائي واقف مع رضا الناس، والجبان من رأيه الهرب. والبخيل حريص على جمع المال، فلا رأي له في غيره، وذو الهوى أسير هواه فلا يقدر على مخالفته.

وحكي أن رجلاً من أهل يثرب يعرف بالأسلمي قال: ركبني دين أثقل كاهلي^(٢)، وطالبني به مستحقوه، واشتدت حاجتي إلى ما لا بد منه، وضائق عليّ الأرض ولم أهد إلى ما أصنع، فشاورت مَنْ أتق به من ذوي المودة والرأي فأشار عليّ بقصد المهلب بن أبي صفرة بالعراق. فقال له: تمنعني المشقة وبعد الشقة، وتبه المهلب. ثم أتني عدلت عن ذلك المشير إلى استشارة غيره، فلا والله ما زادني على ما ذكره الصديق الأول، فرأيت أن قبول المشورة خير من مخالفتها. فركبت ناقتي وصحبت رفقة في الطريق وقصدت العراق، فلما وصلت دخلت على المهلب فسلمت عليه وقلت له: أصلح الله الأمير إني قطعت إليك الدهناء، وضربت أكباد الإبل من يثرب فإنه أشار عليّ بعض ذوي الحجى^(٣) والرأي بقصدك لقضاء حاجتي فقال: هل أتيتنا بوسيلة، أو بقرابة وعشيرة؟ فقلت: لا ولكني رأيتك أهلاً لقضاء حاجتي فإن قمت بها فأهل لذلك أنت، وإن يحل دونها حائل، لم أذم يومك، ولم أياس من غدك. فقال المهلب لحاجبه: اذهب به وادفع إليه ما في خزائنه ما لنا الساعة، فأخذني معه فوجدت في خزائنه ثمانين ألف درهم فدفعها إليّ. فلما رأيت ذلك لم أملك نفسي فرحاً وسروراً، ثم عاد الحاجب بي إليه مسرعاً فقال: هل ما وصلك يقوم بقضاء حاجتك؟ فقلت: نعم أيها الأمير وزيادة. فقال: الحمد لله على نجح سعيك واجتئائك جني مشورتك، وتحقق ظن مَنْ أشار عليك بقصدنا. قال الأسلمي: فلما سمعت كلامه، وقد أحرزت صلته أنشدته وأنا واقف بين يديه:

يا مَنْ على الجود صاعَ اللهُ راحتهُ
فليس يحسنُ غيرَ البذلِ والجودِ
عمّت عطايك أهلَ الأرض قاطبةً
فأنتَ والجودُ منحوتان من عودِ
من استشار فبابُ النجحِ مفتوحٌ
لديه فيما ابتغاه غير مردودِ

(١) المقل: ذو الفاقة.

(٢) الكاهل: ما بين الكتفين.

(٣) الحجى: العقل، أو الحجج العقلية.

ثم عدت إلى المدينة فقضيت ديني، ووسعت على أهلي، وجازيت المشير عليّ، وعاهدت الله تعالى ألا أترك الاستشارة في جميع أموري ما عشت.

وحكي عن الخليفة المنصور أنه كان صدر من عمه عبد الله بن علي بن عبد الله بن العباس أمور مؤلمة لا تحتملها حراسة الخلافة، ولا تتجاوز عنها سياسة الملك فحبسه عنده. ثم بلغه عن ابن عمه عيسى بن موسى بن علي، وكان والياً على الكوفة، ما أفسد عقيدته فيه، وأوحشه منه، وصرف وجه ميله إليه عنه. فتألم المنصور من ذلك، وساء ظنّه، وتأرق جفنه، وقلّ أمنه، وتزايد خوفه وحزنه، فأدّته فكرته إلى أمر دبره وكنمه عن جميع حاشيته وستره. واستحضر ابن عمه عيسى بن موسى وأجراه على عادة إكرامه، ثم أخرج مَنْ كان بحضرته، وأقبل على عيسى وقال: يا ابن العم إنني مطلعك على أمر لا أجد غيرك من أهله، ولا أرى سواك مساعداً لي على حمل ثقله، فهل أنت في موضع ظني بك، وعامل ما فيه بقاء نعمتك التي هي منوطة ببقاء ملكي. فقال له عيسى بن موسى: أنا عبد أمير المؤمنين، ونفسي طوع أمره ونهيه، فقال: إن عمي وعمك عبد الله قد فسدت بطانته، واعتمد على ما بعضه يبيع دمه، وفي قتله صلاح ملكنا، فخذه إليك واقتله سرّاً، ثم سلّمه إليه. وعزم المنصور على الحج مضمراً أن ابن عمه عيسى إذا قتل عمه عبد الله ألزمه القصاص، وسلّمه إلى أعمامه، إخوة عبد الله ليقتلوه به قصاصاً، فيكون قد استراح من الاثنين، عبد الله وعيسى.

قال عيسى: فلما أخذ عمي وفكرت في قتله رأيت من الرأي أن أشاور في قضيته مَنْ له رأي عسى أن أصيب الصواب في ذلك، فأحضرت يونس بن قرة الكاتب، وكان لي حسن ظن في رأيه، وعقيدة صالحة في معرفته، فقلت له: إن أمير المؤمنين دفع إليّ عمه عبد الله وأمرني بقتله، وإخفاء أمره، فما رأيك في ذلك وما تشير به. فقال لي يونس: أيها الأمير احفظ عمك، وعم أمير المؤمنين، فإني أرى لك أن تدخله في مكان داخل دارك، وتكتم أمره عن كل أحد ممن عندك، وتتولى بنفسك حمل طعامه وشرابه إليه، وتجعل دونه مغالِق وأبواباً، وأظهر لأمر المؤمنين أنك قتلت، وأنفذت أمره فيه، وانتهيت إلى العمل بطاعته، فكأنني به إذا تحقق منك أنك فعلت ما أمرك به، وقتلت عمه أمرك باحضاره على رؤوس الإشهاد، فإن اعترفت أنك قتلته بأمره، أنكر أمره لك، وآخذك بقتله، وقتلك.

قال عيسى بن موسى: فقبلت مشورة يونس وعملت بها وأظهرت لأمر المؤمنين إنني أنفذت أمره، ثم حج المنصور، فلما قدم من حجه وقد استقر في نفسه أنني قد قتلت عمه عبد الله، دس إلى عمومته إخوة عبد الله وحثمهم على أن يسألوه في أخيهم، ويستوهبوه منه فجاؤوا إليه وقد جلس، والناس بين يديه على مراتبهم. فسألوه في عبد الله. فقال: نعم إن حقوقكم تقتضي إسعافكم بحاجتكم، كيف وفيها صلة رحم، وإحسان إلى مَنْ هو في مقام الوالد، ثم أمر باحضار عيسى بن موسى فأحضر لوقته فقال: يا عيسى كنت دفعت إليك قبل خروجي إلى الحج عمي عبد الله ليكون عندك في منزلك إلى حين رجوعي. فقال عيسى: قد فعلت يا أمير المؤمنين، فقال المنصور: قد سألتني فيه عمومته، وقد رأيت الصفح^(١) عنه، وقضاء حاجتهم، وصلة الرحم بإجابة سؤالهم فيه، فانتنا به الساعة.

قال عيسى: فقلت: يا أمير المؤمنين ألم تأمرني بقتله والمبادرة إلى ذلك؟ قال: كذبت لم أمرك بذلك ولو أردت قتله لأسلمته إلى مَنْ هو بصدد ذلك. ثم أظهر الغيظ وقال لعمومته: قد أقر بقتل أخيكم، مدعياً أنني أمرته بقتله، وقد كذب عليّ. قالوا: يا أمير المؤمنين فادفعه إلينا لنقتله به، ونقتص منه. فقال: شأنكم به.

(١) الصفح: الإعراض عن الذنب.

قال عيسى: فأخذوني إلى الرحبة واجتمع الناس عليّ، فقام واحد من عمومتي إليّ وسل سيفه ليضربني به فقلت له: يا عم أفاعل أنت؟ قال: إي والله كيف لا أقتلك وقد قتلت أخي؟ فقلت لهم: لا تعجلوا ردوني إلى أمير المؤمنين، فردوني إليه فقلت: يا أمير المؤمنين إنما أردت قتلي بقتله، والذي دبرته عليّ، عصمني الله تعالى من فعله، وهذا عمك باقٍ حيّ سويّ، فإن أمرتني بدفعه إليهم دفعته الساعة. فأطرق المنصور وعلم أن ربح فكره صادفت إحصاراً، وأن انفراده بتدبيره قارف^(١) خساراً، ثم رفع رأسه وقال: اثنا به. فمضى عيسى وأحضر عبد الله. فلما رآه المنصور قال لعمومته: أتركوه عندي، وانصرفوا حتى أرى فيه رأياً. قال عيسى: فتركته وانصرفت وانصرف إخوته فسلمت روحي، وزالت كربتي، وكان ذلك ببركة الاستشارة بيونس وقبول مشورته، والعمل بها. ثم إن المنصور أسكن عبد الله في بيت أساسه قد بني على الملح، ثم أرسل الماء حوله ليلاً فذاب الملح وسقط البيت فمات عبد الله ودفن بمقابر باب الشام، وسلم عيسى من هذه المكيدة، ومن سهام مرامها البعيدة.

ومما جاء في النصيحة: اعلّموا أن النصيحة للمسلمين، وللخلاق أجمعين من سنن المرسلين. قال الله تعالى إخباراً عن نوح عليه الصلاة والسلام. «ولا ينفعكم نُصْحِي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم هو ربكم وإليه ترجعون»^(٢) وقال شعيب عليه السلام: «وَنَصَحْتُ لَكُمْ كَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمِ كَافِرِينَ»^(٣). وقال صالح عليه السلام: «وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تَحْتَبُونَ النَّاصِحِينَ»^(٤) وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة». قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، ولعامتهم».

فالنصح لله هو وصفه بما هو أهله وتنزيهه عمّا ليس له بأهل والقيام بتعظيمه، والخضوع له ظاهراً، وباطناً، والرغبة في محابه، والبعد عن مساخطه، وموالاته مَنْ أطاعه، ومعاداة مَنْ عصاه، والجهاد في ردّ العصاة إلى طاعته، قولاً وفعلًا. والنصيحة لكتابة إقامته في التلاوة، وتحسينه عند القراءة، وتفهم ما فيه والذب^(٥) عنه من تأويل المحدثين، وطعن الطاعنين وتعليم ما فيه للخلاق أجمعين. قال الله تعالى: «كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ»^(٦) والنصيحة للرسول عليه السلام إحياء سنته بالطلب لها، وإحياء طريقته في بثّ الدعوة، وتأليف الكلمة، والتخلُّق بالأخلاق الطاهرة، والنصيحة للأئمة معايرتهم على ما كلفوا القيام به بتبنيهم عند الغفلة، وإرشادهم عند الهفوة، وتعليمهم ما جهلوا، وتحذيرهم ممن يريد بهم سوء، وإعلامهم بأخلاق عمالهم، وسيرتهم في الرعية، وسد خلتهم عند الحاجة، ورد القلوب النافرة إليهم. والنصيحة لعامة المسلمين الشفقة عليهم، وتوقير كبيرهم، والرحمة لصغيرهم، وتفريج كربهم، وتوقّي ما يشغل خواطرهم، ويفتح الوسواس عليهم.

واعلم أن جرعة النصيحة مُرّة لا يقبلها إلا أولو العزم. وقال ميمون بن مهران: قال لي عمر بن عبد العزيز رضي

(١) قارف: خالط وارتركب.

(٢) سورة: هود، الآية: ٣٤.

(٣) سورة: الأعراف، الآية: ٩٣.

(٤) سورة: الأعراف، الآية: ٧٩.

(٥) الذب: الدفاع عنه.

(٦) سورة: ص، الآية: ٢٩.

الله عنه: قل لي في وجهي ما أكره، فإن الرجل لا ينصح أخاه حتى يقول له في وجهه ما يكره. وفي مشور الحكم: وَذَكَ مَنْ نصحك، وقلاك^(١) مَنْ مشى في هواك. وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: إن شتتم لأنصحنَّ لكم، إن أحب عباد الله إلى الله الذي يحبون الله تعالى إلى عبادهم، ويعملون في الأرض نصحاً. ولورقة بن نوفل:

لقد نصحتُ لأقوامٍ وقلتُ لهم إنني النذيرُ فلا يغركم أحدُ
لا شيءٍ مما ترى تبقى بشائتُهُ إلا الإلهُ ويردَى المالُ والولدُ
لم تُغنِ عن هرمز يوماً ذخائِرُهُ والخلدُ قد حاولتُ عادًةً فما خلدوا

وقال بعض الخلفاء لجرير بن يزيد: إني قد أعددتك لأمر. قال: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قد أعد لك مني قلباً معقوداً بنصيحتك، ويداً مبسوطة لطاعتك، وسيفاً مجرداً على عدوك. وأشد الأصمعي:

النصحُ أرخصُ ما باحَ الرجالُ فلا تردُّ على ناصحٍ نصحاً ولا تُلمِ
إن النصائحَ لا تخفى مناهلُها على الرجالِ ذوي الألبابِ والفهمِ

ولمعاذ بن مسلم:

نصحتُك والنصيحةُ إن تَعَدَّتْ هوى المنصوحِ عزَّ^(٢) لها القبولُ
فخالفتَ الذي لك فيه حظُّ فَنَالَكَ دونَ ما أُمَّلْتَ غولُ

وقيل أشار فيروز بن حصين على يزيد بن المهلب أن لا يضع يده في يد الحجاج، فلم يقبل منه وسار إليه فحبسه وحبس أهله فقال فيروز:

أمرتُك أمراً حازماً فعصيتني فأصبختَ مسلوبَ الإمارةِ نادماً
أمرتُك بالحجاجِ إذا أنتَ قادرٌ فنفسك أزلِ اللومِ إن كنتَ لائماً
فما أنا بالباكي عليك صاباً وما أنا بالداعي لترجعَ سالماً

ويقال: مَنْ اصفرَّ وجهه من النصيحة أسودَّ لونه من الفضيحة وقال طرفة:

ولا ترفدَنَّ^(٣) النصح من ليس أهلهُ وكُن حين تستغني برأيك غانياً
وإن أمراً يوماً تولى برأيه فدغهُ يصيبُ الرشدَ أو يكُ غايباً

وفي مثله قال بعضهم:

من الناس من إن يستشرك فتجهذ له الرأي يستغشك ما لم تتابعهُ
فلا تمنحنَّ الرأي من ليس أهلهُ فلا أنتَ محمودٌ ولا الرأي نافعهُ

والله أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

(١) قلاك: كرهك.

(٢) عزَّ: عسر وصعب.

(٣) الرفذ: المعطاء.